

التعامل مع الصرافة التابعة للبنوك الربوية/السبت (32-3-

4202م (٣١ رمضان ١٤٤١هـ

صلاح الصاوي

تعقيب على سؤال حول حكم التعاون مع الصرافة التابعة للبنوك الربوية يا اخي انا قلت لك الصرافة لا يشترط ان يكون الذي تصف منه المال تحوله من عملة الى عملة ان يكون بنكا او ان يكون بنك اسلاميا او مسلم هذه - 00:00:00

معاملة مشروعة تستطيع ان تجريها مع من شئت لكن بطبيعة الحال الاولى ممن تيسر له التعاون مع بنك اسلامي الا يتعامل مع غيره لكن الواقع ان في مكاتب للصرافة منتشرة في كل مكان وعندي اسعار في الجملة في الغالب تكون افضل الا اذا استطاع البنك المركزي ان يهيمن على سعر الصرف وان - 00:00:27

هذا سعر الصرف في السوق وفي البنوك الرسمية على كل حال تغيير الذي جرى منك من خلال هذه المصارف تغيير صحيح والمال حلال الفقه حيث الشيء في الزكاة او في اي آآ - 00:00:52

اخرى تراها مشروعة مناسبة باذن الله. بارك الله فيها - 00:01:06